



كتيب خاص بالعمالة الأجنبية الوافدة الم العراق العراق



l · F I , I · MARCH مركز موارد العمل وهجرة العمال MRC وزارة العمل والشؤون الاحتماعية MOLSA

توجيه العمّال الاجانب المهاجرين في مرحلة ما بعد الوصول إله العراق (PAOS Iraq)

جواز السفر – سمة العمل (Passport – Work License)

- تتمثُّل الخطوة الأولمء بتحضير الوثائق والمستمسكات المطلوبة.
- تأكد مـن أن جـواز سـفرك محـدّث، صالـح، ويغطـي إقامتـك لمـدة سـتة أشـهر علـى الأقـل بعـد رحلتك. أمـا إذا كانـت
 صلاحيتـه سـتنتهي قريباً، فمـن الأفضـل أن تعمـل علـى تجديده فـي الحـال.
 - تَأَكِّد مِن حصولك عليه سمة العمل المناسية.

العمل في العراق (Working in Iraq)

لقد عرف قانون العمل العراقي رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٥ العامل الاجنبي في المادة (١/٢٣) منه بانه (كل شخص طبيعي لايحمل الجنسية العراقية يعمل او يرغب العمل في العراق بصفة عامل بخلاف عمل لايكون لحسابه الخاص)، وان قانون العمل النافذ يسري على جميع العمال في جمهورية العراق استنادا الله نص المادة (٣– اولا).

وبشكل عام، يجب أن يعلق صاحب العمل الانظمة الداخلية والقواعد في مكانِ بارز في موقع العمل بعد المصادقة عليها وعليه المحافظة عليها في حالة جيدة ومقروءة ، لكبي يعرف العمّال ما يمكنهم وما لا يمكنهم فعله وعلمه عليها وعليه المحافظة عليها في حالة جيدة ومقروءة ، لكبي يعرف العمّل العمل والالتزام بإرشادات صاحب العمل، العامل أداء الواجبات الموكلة إليه بموجب عقد العمل والامتثال لوجبات العمل وساعاته المحددة قانونا والإجازات الرسمية إلا إذا كانت مخالفة لما ينص عليه عقد العمل والامتثال لوجبات العمل وساعاته المحددة قانونا والإجازات الرسمية ,بالاضافة الماء تحمّل مسؤولية المستمسكات والمعدّات والأدوات التبي سلّمها إياه صاحب العمل واحترام مرؤوسيه، وزملائه، والعمّال التابعين له، والتعاون معهم والتعامل بشكل لائق مع زبائن صاحب العمل ويجب علم العامل توفير معلومات صحيحة إلم صاحب العمل شأن الوضع الاجتماعي، والإقامة، وتفاصيل أخراء خاصة بالعامل.



واجبات وحقوق العامل الاجنبي في العراق (Workers Obligations)

إليك بعض واجباتك كعامل في العراق:

- الإقامة في البلاد بشكل آمن وقانوني، والامتثال للتشريعات في الأوقات كافة
- عدم العمل من دون إجازة عمل صالحة صادرة باسمك , والحرص علمه تجديد إجازة العمل قبل انتهاء مدتها .
 - تأدية واحيات العمل المنوطة به بدقة وامانة طبقا لعقد العمل واحكام قانون العمل النافذ.
- الحفاظ علـم الممتلـكات الموضوعـة فـم عهدتـه وعـدم الاحتفاظ لنفسـه بـاي سـجلات او سـندات او اوراق تخـص العمـل.
 - عدم افشاء أي اسرار يطلع عليها بحكم عمله.
 - اتباع قواعد الصحة والسلامة المهنبة.
 - الالتزام بمواعيد الحضور والانصراف وفترات الراحة حسب ما ينص عليه نظام العمل.
 - لايحضر الهء العمل بحالة سكر بيِّن او تحت تاثير المخدر.
 - ان لايحمل سلاح في مكان العمل الا اذا كانت طبيعة عمله تقتضي ذلك ويكون مرخص قانونا.
 - عدم التمارض بقصد التخلص من العمل .
 - عدم استقبال أيء شخص بمكان العمل الا بموافقة صاحب العمل
 - الامتناع عن قبول أيء عمولة او غيرها الا بموافقة صاحب العمل
 - ان لايؤدي عملا للغير في الساعات المخصصة للعمل
 - ان لاىستخدم ماكنة او حهاز لم ىكلف باستعمالها
 - لا يعقد اجتماعات داخل مكان العمل دون موافقة صاحب العمل

حقوق العامل الاجنبي في العراق (Foreign Worker Rights)

يتمتع العامل الاجنبي بكافة الحقوق والحريات المنصوص عليها في القانون العمل النافذ وكالاتي: :

حـق الترشيح للعمـل وتشغيلهم فـي حـال توافـرت وتوافقـت مؤهلاتهـم مـع مواصفـات العمـل المطلـوب مـع مراعـاة احـكام المادتيـن (۳۱،۳۰) مـن قانـون العمـل النافـذ والتـي نصتـا علـم:-

المادة (٣٠) ''يحظر علـه الادارات واصحاب العمـل تشـغيل اي عامـل اجنبـي بأي صفـة مالـم يكن حاصـلا علـه اجـازة العمـل التـي تصدرهـا الــوزارة مقابـل رســم يحـدد بتعليمـات يصدرهـا الـوزيـر''

المادة (٣١) ''يحظر علم العامل الاجنبي الالتحاق بأي عمل قبل الحصول علم اجازة العمل ''

في حال مخالفة المواد اعلاه يعاقب بغرامة قدرها ما بين ثلاثة اضعاف الحد الادني للاجر اليومي وثلاثة اضعاف الحد الادنيه للاجر الشهري للعامل كل جهة او شخص.

- قاضي الاجر عن العمل الذي اداه
- التمتع بفترات راحة يومية واسبوعية وفقا للنصوص عقد العمل والاتفاقات الجماعية.
 - بيئة عمل خالية من التحرش.
 - العمل بظروف امنة وبيئة عمل صحية.

- المفاوضة لتحسين ظروف العمل وشروطه.
- حق الاضراب فوق القانون وحرية الانتماء النقابمي.
- الاحترام في علاقات العمل ضمن محيط العمل
 - الاستفادة من برامج التدريب المهناء
- اعلامه واستشارته حول الامور ذات تاثير مباشر عمله
- لديه حق الاحتفاظ بجواز سفره في الأوقات كافة. إذا قرر إعطاءه إلىء أيّ كان كي يحفظه في مكانٍ آمن، عليه ان
 يحرص علىء تلقي إيصال منه في المقابل يقر فيه باستلام الجواز.
 - لا يدفع ثمن إجازة العمل الخاصة به، أو أي رسوم أو خدمات صادرة عن جهة غير المؤسسات الرسمية.
 - بالامكان تغيير صاحب العمل، وفقاً للقانون والأجراءات كما هي واردة في عقد العمل الخاص به.
 - في حال نشوء أي منازعة، لديه الحق برفع شكوت ضد صاحب عمله.
- إذا تعـرَض لأيّـ اســتغلال أو إكـراه، يقــوم بأبـلاغ أقــرب مركــز للشــرطة بذلــك، أو ســغارته، أو وزارة العمــل والشــؤون
 الاجتماعيــة بأســرع مــا يمكــن.

ر (Work Hours) العمل عات العمل

- يقصد بساعات العمل الوقت المحدد ليقوم العامل خلاله بالتزاماته المحددة في عقد العمل ولاتدخل فيه فترات
 الراحة وتناول الطعام ويحدد نظام العمل موعد بدء العمل وأنتهائه.
- يجب ان لاتزيد ساعات العمل اليومية عله (٨) ثمان ساعات في اليوم او (٤٨) ساعة بالاسبوع وتخفض ساعات
 العمل اليومية في الاعمال الخطرة والمرهقة والضارة بالصحة.
- يستثناء من ساعات العمل اعلاه (المشاريع التابي لايعمل بها سواء افراد اسرة صاحب المشروع والذين يشغلون وظائف الاشراف والادارة والاشخاص المستخدمين باعمال تتطلب السرية والعمال الذين يقومون باعمال تحضيرية او تكميلية خارج الحدود المقررة لساعات العمل وعمال الحراسة وعمال الزراعة او الموفدون للقيام بعمل خارج مشاريعهم).
 - ويجب ان تتخلل ساعات العمل فترات راحة لايقل مجموعها عن نصف ساعة ولاتزيد عن ساعة .
- یعد العمل نهاری اذا تم بین الساعة ٦ صباحا و٩ لیلا ویعد عمل لیلی اذا تم بین ٩ لیلا و٦ صباحا وعملا مختلطا
 اذا تم فی وقت متصل العمل النهاری واللیلی .
- يستحق العامل راحة اسبوعية لاتقل عن ٢٤ ساعة متواصلهة بأجر ويكون يوم الجمعة العطلة الاسبوعية ويجوز
 تبديلها بيوم اخر في الاسبوع ويجوز الإتفاق مع العمال على التشغيل يوم الراحة ويدفع اجورهم
- لايجـوز ان تزيـد سـاعات العمـل علـم مـاورد اعـلاه الا فـم حالـة وقـوع حـادث او مـن اجـل الاصـلاح الاضطـراري للاليـات
 والمعـدات والقـوة القاهـرة او اذا اقتضـت الضـرورة القيـام بالعمـل بشـكل متواصـل شـرط ان لاتزيـد مجمـوع السـاعات
 الاسـبوعية علـم (٥٦) سـاعة .
- يقصـد بالعمـل الاضافـي اي عمـل يجـري فـي اوقـات الراحـة اليوميـة والاسـبوعية او السـاعات الزائـدة علــــ العمــل اليومــي او الاعيـاد والعطــل الرســميـة .

قواعد السلوك المتوقّعة في مكان العمل (Behaviors at Work Site) في ما يلي بعض النصائح التي تساعد على التأقلم مع بيئة العمل الجديدة:

- يعتبر التزام العامل بالمواعيد صفةً إيجابيةً. لذا، يجب أن تصل إلمه العمل في الوقت المطلوب دوماً.
- تعـرّف أكثر علـه صاحـب العمـل، والمشـرفين عليـك، وزملائـك. خصّـص الوقـت الـلازم لنسـج علاقـات عمـل جيّـدة مـع
 زملائـك العراقييـن، لا سـيّما وأنّ هـذا الأمـر يسـاعد فـهـ إنشـاء بيئـة مـن الثقـة والاحترام المتبـادل.
- احترم صاحب العمل، والمشرفين عليك وزملاءك في الأوقات كافة. فالاحترام هـو أحـد العناصر الأساسية في الثقافة العراقية.
- احترم ثقافة البلاد وأخلاقيات الشركة وممارساتها. تنبّ إله أنّ هناك قواعد، وقوانين، وسياسات، ولوائح صارمة مطبّقة بهدف التخفيف من وطأة أي مشاكل غير متوقعة.
- - لا تشارك في نقل الشائعات في مكان العمل، أو تتداول في شؤون السياسة، أو النزاعات إلخر.

آداب السلوك (Behaviors)

- التصرّف باحترام مع العراقيين من خلال التقيّد بآداب السلوك المناسبة، والحفاظ علمه التهذيب والتواضع وعدم
 الحلوس بالقرب من شخص من الجنس الآخر إذا كنت لا تعرف.
- إذا كان مدعواً إلهء العشاء، لا يهدي المضيف مأكولات أو مشروبات، وإلا اعتقد أنّـك تتوقع أن يكون طعامه سيئاً.
 وفوق كل ذلك، لا تقدّم زجاجة نبيذ أو كحول أبداً، لا سيّما وأنّ المسلمين لا يحتسون المشروبات الكحولية.
 - عدم التحدّث بصوت عال أو القيام بما يمكن أن يلفت إليه الانتباه في الأماكن العامة، إلا إذا وقعت ضحية جريمة ما.
 - عدم التقاط صورة أحد من دون طلب إلاذن و ينطبق هذا الأمر بشكل خاص علمے صور النساء.
- عدم التقاط صوراً للسكّان المحليين، أو المواقع الدينية، أو ورش البناء، أو الثكنات العسكرية. فقد يؤديء ذلك إلـa عواقب وخيمـة، كأن يتمّ التوقيف من قبـل الشـرطة.



تَذَكِيراتَ هَامِّةَ للعَمَّالِ فَهِ العَراقِ (Important Reminders to the Workers in Traq) لتجنَّب الغرامَات والإقامَةُ بعيداً عن المشاكل أثناء العمل في العراق، أُلِيكُ بِعُضِ التَّذُكِيرَاتُ الهَامُّةُ:

- تأكِّد من إحراء فحوصاتك الطسّة.
- تَأَكِّد من تطابق عملك ومكان عملك مع المعلومات المذكورة في سمة العمل الخاصة بك.
- امتثل للواجبات والإجراءات المنصوص عليها فيء عقد العمل الخاص بك. إذا نشبت أي منازعات مع صاحب العمل، ارفع شكوت قانونيـة بالأمـر إلـه المحاكـم المختصـة بشــؤون العمـل وفــق الطـرق القانونيـة المنصـوص عليهـا يقانـون العمـل النافـذ.
 - احتفظ بجواز سفرك في الأوقات كافة و لا تعط جواز سفرك إلهء أيّ كان.
 - اعرف ما همي كافة التشريعات المطبّقة فمي العراق، واحترم ثقافة البلد وتقاليده.

تسحّل لدے سفارتك أو قنصليتك (Register at Your Embassy or Consulate)

استعلم عن عنوان سغارة بـلادك وأرقـام هاتفهـا قبـل الوصـول إلــه العـراق. توجّـه إلــه السـغارة إذا كان ذلـك ممكنـاً، أو حدّد مكانها علىه الخريطة علىه الأقبل واعرف كيف يمكنك الوصول إليه إذا دعت الحاجة. مـن الضروري تسجيل اسـمك لدىء سغارتك أو قنصليتك أو الاتصال بها، يحيث تكون هذه الأخيرة علىء على بعنوانك واسمك. في يعض الأحيان، قد يُطلب منك تزويدها يصورة عن عقد العمل الخاص بك، لا سبما إذا كانت السفارة توظّف ملحقاً لشؤون العمل أو الرعاية الاجتماعية. قد يمنحك التسجيل لدى السغارة أو القنصلية الممثِّلة للدولة التبي تحمل جنسيتها، في البلد حيث تقيم، إحساساً بالأمان.

القوانين والانظمة ذات الصلة بالعامل الاحنياء (Laws and Regulations (Relevant to the foreign worker

- قانون العمل رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٥ والتعليمات الصادرة بموجيه.
- تعليمات أنشاء مكاتب التشغيل الخاصة رقم (١) لسنة ٢٠١٨ وشروط وضوابط أنشاءها.
 - تعليمات تنظيم ممارسة الاجانب العمل في العراق رقم ١٨ لسنة ١٩٨٧.
 - قانون اقامة الاجانب رقم ٧٦ سنة ٧١٠.
 - ضوابط استيفاء الاجور والرسوم الخاصة بمنح اجازة العمل والاستقدام والتجديد.
 - قرارات الامانة العامة لمجلس الوزراء المعنية بالموضوع.
 - (٥٤٦) لسنة ١٩١٦
 - (۹۰)لسنة ۲۰۲۰
 - (۱۲۳) لسنة ۲۰۲۰



مركز موارد العمل وهجرة العمال (Migrant Resource Center)

يساعد مركز موارد العمل وهجرة العمّال الأشخاص علهء اتّخاذ قرارات واعية عند التفكير في الهجرة. فتقدّم هذه المراكز المشورة والمعلومات اللازمة إلىء المهاجرين المغادرين، وأولئك الذين ينوون المغادرة، أو الذين يُحتمل أن يغادروا حول: ظروف العمل والمعيشـة فـاء الخارج، عمليات الاسـتقدام، حقـوق العمّـال المهاجريـن وواجباتهـم، القوانيـن والسياسـات الخاصـة بالهجرة، الممارسـات القانونيـة والثقافيـة فـي دول المقصـد، الاسـتفادة مـن إجراءات الحمايـة، تطويـر المهـارات الوطنية وبرامج التدريب المهندي، العمل في الخارج، فضلاً عن المخاطر والأخصار المقترنة بالهجرة غير النظامية.

المرافق (Important Contacts– Facilities))

في حالات الطوارئ، يمكنك الاتصال بالأرقام التالية:

- المرافق الطبية: ١٢٢ للإسعاف ٤٠٤٩ للاستشارات الطبية.
 - قسم الإطفاء: ١١٥.
 - مركز الشرطة: ١٠٤.
- وزراة العمل والشؤون الاجتماعية دائرة العمل والتدريب المهنيء: للإتصال: ١٩١٧٩٢١ ، ٧٩٠١
- مركز موارد العمل وهجرة العمال وزراة العمل والشؤون الاجتماعية دائرة العمل والتدريب المهنيء/ قـم بزيارة المركز أو اتصل علمه الخط الساخن للمركز).......) والرقم الخاص بالمركز (١٢٨ ٦٨٩٢ ٧٨٢ ٠).





